

## شروط وأحكام:

- شهادة إتمام المشروع كدليل على إتمام مشروع كبير بنجاح مع مشروع حكومي وشبه حكومي خلال العامين الماضيين بنفس النطاق.
- خبرة عمل لا تقل عن 5 سنوات في نفس المجال/القطاع المتعلق بإصدار خطاب الضمان. (بناءً على تاريخ إصدار السجل التجاري).
- إظهار صافي الربح خلال السنوات الثلاث الماضية.
- يجب ألا يكون لدى مقدم الطلب أي خطاب ضمان سابق صادر عن البنك العربي الوطني ومصادرة أو تصفية خلال السنوات العشر الماضية.
- التنازل عن عائدات العقد بموجب سند إذني يغطي كامل التعرض ضمان من أصحاب المصلحة الرئيسيين الآخرين إذا لزم الأمر.
- تقرير سمة نظيف.
- خطاب من وزارة الشؤون البلدية والقروية يوضح تصنيف المقاول.
- معيار الحد الأقصى لمبلغ خطاب الضمان (إجمالي 2 مليون ريال سعودي).
- الضمان الابتدائي الواحد لا يتجاوز (200,000 ريال سعودي).
- معيار الحد الأدنى لمبلغ خطاب الضمان (100,000 ريال سعودي).